

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 222- شرح / عامر بهجت) تنمة اللعان)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. هذا الدرس هو الثاني والعشرون بعد المائتين في شرح النظم الجليل في الفقه - [00:00:00](#)

نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن تنمة احكام اللعان. وكنا في الدرس الماضي حقيقة انتهينا من باب اللعان ولكننا لما رأينا ان نقسم الابيات كل ثلاث ابيات في درس فلا بد ايضا ان نعلق على هذه الابيات الثلاثة في درس مستقل. ولن نطيل في شرحها. قال الناظم وفقه الله وهي كبيرة كذا - [00:00:10](#)

بعربي بعربي اللفظ حيث عرفه. اربع مرات يقول اشهد بالله ان زوجتي تحدد. لقد زنت خامسا بها وجب عليه لعن الله ان كان كذب. هنا ايها الاخوة الكرام تتم الاحكام اللعان ونتكلم عن شروط اللعان - [00:00:30](#)

يشترط في اللعان ان تكون الزوجة مكلفة وهذا الذي ذكره الناظم في قوله وهي كبيرة كذا مكلفة فلو كانت الزوجة صغيرة فلا يصح منها اللعان لان اللعان شهادات مؤكدة بالايامن وهذا لا يصح من الصبية الصغيرة او الجارية الصغيرة - [00:00:46](#)

الشرط الثاني ايها الاخوة الكرام في اللعان ان يكون باللغة العربية قال الناظم بعربي اللفظ حيث عرفه فلا يصح اللعان الا بالعربية لكن اذا لم يعرف العربية صح لعانه بغيرها. لكن من عرف العربية لم يصح لعانه بغيرها - [00:01:02](#)

فان جهلها فبلغته ثم ذكر شرطا اخر وهو ان يأتي الزوج باربع شهادات وهذا معنى قول الناظم اربعة مرات يقول اشهد بالله ان زوجتي تحدد لقد زنت. اذ لا بد ان يأتي الزوج اولا باربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به من - [00:01:19](#)

الزنا. ويشترط ايضا ان يعين الزوجة. وهذا معنى قول الناظم تحدد. يحدد زوجته. لانه لقد يكون الشخص له عدة زوجات فلا بد ان اه يسميها اه ويشير اليها يسميها وينسبها او يشير اليها فيقول زوجتي هذه - [00:01:42](#)

الشرط الخامس ان يقرن الرابع الشهادات بشهادة خامسة يأتي فيها باللعن فيلحن يقول في الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا وهذا معنى قول الناظم. وخامسا بها - [00:02:00](#)

اوجب عليه لعن الله ان كان كذب؟ هذا هو الذي يتعلق بدرسنا اليوم من الشروط ان شاء الله عز وجل نواصل في الدرس القادم بعض الاحكام متعلقة باللعان صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:02:18](#)